

غَرَرُ الْفَوَائِدِ الْمَجْمُوعَةُ فِي بَيَانِ مَا وَقَعَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ مِّنَ الْأَحَادِيثِ الْمَقْطُوَةِ

أبي هريرة أَنَّ رَسُولَهُ قَالَ .
إِذَا أَمِنَ الْإِمَامُ فَأَمْنَوْا .

الْحَدِيثُ وَفِي آخِرِهِ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ كَانَ رَسُولُهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ آمِينٌ وَهَذَا مَرْسُلٌ وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ آمِينٌ مِّنْ غَيْرِ وَجْهٍ خَارِجِ الْمُصْحِّحَيْنَ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ وَالْتَّرْمِذِيُّ فِي كِتَابِيهِمَا مِنْ حَدِيثِ وَائِلِ بْنِ حَبْرٍ عَنِ النَّبِيِّ أَوْ قَالَ التَّرْمِذِيُّ حَدِيثُ وَائِلِ بْنِ حَبْرٍ حَدِيثُ حَسْنٍ وَبِهِ التَّوْفِيقُ .

. 51 .

- حَدِيثُ آخِرٍ وَأَخْرَجَ فِي .
- كِتَابُ الْجَهَادِ حَدِيثُ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ